



مرصد الأخبار

عدد رقم 11- الأحد 2017/03/12

الخبر:

توقعات بتضاعف نشاط التأجير التمويلي متناهي الصغر بنهاية 2017

قال شريف سامي، رئيس هيئة الرقابة المالية، إنه يتوقع نمو نشاط التأجير التمويلي متناهي الصغر وتضاعف معدلاته بنهاية العام الحالي، مقارنة بـ 4.3 مليارات جنيه، بنهاية العام الماضي، مرجعا النمو المتوقع إلى موافقة البنك المركزي مؤخرا على إقراض الجمعيات الأهلية والشركات التي توفر تمويل متناهي الصغر، مما سيسهم في دعم معدلات نمو القطاع .

المصدر: جريدة المال، بتصرف، الأحد 05 مارس 2017

تعليق على الخبر:

• نشر بالجريدة الرسمية في 13 نوفمبر 2014 بالعدد 46 قرار رئيس الجمهورية بالقانون 141 لسنة 2014 بتنظيم نشاط التمويل متناهي الصغر، بدأت الهيئة العامة للرقابة المالية في صياغة القرارات التنفيذية اللازمة لتنظيم النشاط وتحديد متطلبات الترخيص لكل من الشركات والجمعيات الأهلية حيث أن دور الهيئة العامة للرقابة المالية وفقا للقانون 141 لسنة 2014 هو الترخيص والاشراف على نشاط التمويل "الجمعيات والمؤسسات المالية والشركات المتخصصة"

- مرصد الأخبار هي سلسلة دورية تهتم بعرض أهم الأخبار الاقتصادية ذات التأثير المباشر على الاقتصاد المصري بصفة عامة، وعلى القطاع المصرفي على وجه الخصوص، وتحليل هذه الأخبار لمعرفة آثارها المباشرة وغير المباشرة.
- جميع الآراء الواردة في هذه السلسلة هي مجرد تحليلات واجتهادات بحثية، ولا تعبر بأي حال عن الرأي الرسمي لبنك الاستثمار القومي، ويجب أخذها في إطارها البحثي فقط.
- قامت بالتعليق على هذا العدد: نجلاء مأمون

- لكثرة المشروعات متناهية الصغر في مصر طرحت الهيئة العامة للرقابة المالية نشاط "التأجير التمويلي متناهي الصغر"، الذي يحمل فرصاً للنمو، وقد سبقت مصر في هذا المجال دول آسيوية كبنجلاديش وسريلانكا ودول أفريقية مثل مدغشقر وكينيا، وتعتبر المشروعات الزراعية المستهدف الأول للنشاط، فضلاً عن معدلات النمو الواسعة لنشاط التأجير التمويلي في مصر خلال السنوات الأخيرة، إذ باتت الوجهة الأولى للباحثين عن تمويل.
- التأجير التمويلي هو أحد المصادر غير التقليدية للتمويل الاستثماري متوسط وطويل الأجل والذي ينتقل بمقتضاه إلى المستخدم (المستأجر) حق استخدام أصل معين مملوك للمؤجر بموجب اتفاق تعاقدي بين الطرفين مقابل دفعات دورية لمدة زمنية محددة ويجوز للمستأجر في نهاية المدة شراء الأصل المؤجر .
- ويعد البيع مع إعادة الإستئجار هو أحد صور التأجير التمويلي . حيث تقوم الشركة ببيع أحد أصولها الإنتاجية الثابتة (طويلة الأجل) إلى شركة تأجير بشرط إعادة استئجار هذا الأصل مرة أخرى من شركة التأجير التمويلي . وبالتالي تستمر الشركة في استخدام هذا الأصل الإنتاجي في نشاطها وتحصل في الوقت ذاته فوراً على حسيبة نقدية من بيع الأصل تستخدمها الشركة لتمويل رأس المال العامل . على أن تقوم بسداد القيمة الإيجارية للأصل المستأجر على عدة سنوات مستقبلية .
- والتأجير التمويلي متناهي الصغر يهدف للوصول إلى فئة مهمة ممن لا يمتلكون الثقافة المالية، التي تمكنهم من تحقيق الاستفادة المثلى من التمويل، ومن ثم يوفر النشاط الجديد الأصل المطلوب للعملية الإنتاجية من خلال الشركة التي تبحث عن أفضل سعر وجودة للأصل الذي تموله، كذلك يمنح العميل القدرة على سداد دفعة مقدمة، وبدء الإنتاج سريعاً، ومشاركة أكثر من عميل في شراء أصل واحد، ولاسيما الجرارات الزراعية والمعدات الزراعية التي يتم استخدامها بصورة موسمية تبعاً لنوعية كل محصول.
- وقد قام البنك الدولي بدراسة بحثية يقدم من خلالها مميزات التأجير التمويلي متناهي الصغر، كميزة تقليل فجوة رأس المال العامل التي تعاني منها المشروعات متناهية الصغر وذلك لتساوي كمية المدفوعات الشهرية على المستأجر، وفي الأغلب يغطي عقد التأجير التمويلي 100 % من تكلفة شراء الأصل، ما يعنى توفير المستثمر متناهي الصغر للموارد المالية لرأس المال العامل لديه، أي ان العميل (المستأجر) ليس عليه أن يضخ دفعات نقدية كبيرة لاقتناء الأصل أو مستلزمات الإنتاج، وفي المقابل توزع هذه التدفقات على فترة عقد التأجير التمويلي، ما يوفر تدفقات نقدية لازمة لتنشيط العملية الإنتاجية.
- أما التمويل متناهي الصغر فهو تمويل لأي مجال اقتصادي أو إنتاجي أو تجاري أو خدمي بغرض تشجيع ومساعدة الفئات محدودة الدخل للمساهمة في النشاط الاقتصادي وبالقيمة التي تحددها الهيئة العامة للرقابة المالية مما يؤدي إلى انخفاض مستوي البطالة وبالتالي زيادة حجم الاستثمار والتشغيل في الاقتصاد القومي
- ويتصف التمويل متناهي الصغر وفقاً لتجارب معظم الدول بأنه يعتمد على التعامل المباشر والشخصي بين جهة التمويل والعملاء وعلى توافر المبالغ المالية أو الخدمات محدودة القيمة لذلك لابد من توافر كيان منظم ليتم هذا التواصل ما بين الأفراد والكيانات والمشروعات متناهية الصغر
- والتمويل متناهي الصغر وفقاً للقانون 141 لسنة 2014 هو تمويل للأغراض الاقتصادية في المجالات الإنتاجية أو الخدمية أو التجارية المولدة للدخل وان تراعى مشاركة متلقى التمويل بالجهد أو بجزء من التمويل المطلوب للمشروع أو النشاط وذلك بما يتناسب مع طبيعة هذا المشروع أو النشاط ولا يجوز للجهات الممارسة للنشاط تقديم

تمويل لأغراض استهلاكية كما يجب الا يتجاوز قيمة التمويل للعمل الواحد عن مائة ألف جنيه مصري وان يتم الالتزام بقواعد وضوابط ممارسة النشاط الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة.

• أهداف القانون: -

○ تنظيم وحماية مصالح الأطراف المعنية ورفع كفاءة وزيادة الشفافية والحد من المخاطر

○ تطوير المعايير المهنية لنشاط التمويل متناهي الصغر

○ جذب المزيد من التمويل لدعم وتحفيز المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر مما سيترتب عليه خلق فرص عمل وزيادة الدخل القومي

○ زيادة الشمول المالي للفئات المهمشة وتلبية احتياجاتها التمويلية

○ تشجيع وتنظيم العمل بالشركات والجمعيات والمؤسسات الاهلية التي تمنح تمويل متناهي الصغر

• مجالات التمويل متناهي الصغر في مصر

1. المجالات الزراعية والانشطة المرتبطة بها: مجالات الانتاج أو التصنيع الزراعي وتربية الحيوانات والطيور والمزارع السمكية وصيد الاسماك، وغير ذلك من الانشطة او المشروعات في المجالات الزراعية.

2. المجالات الانتاجية والصناعية والحرفية: وتتضمن مجالات الانتاج والتصنيع في مجال المنسوجات والحياسة والاثاث والمنتجات الغذائية والجلدية والورقية والخشبية والمعدنية والبلاستيكية والزجاجية والادوات المكتبية والاجهزة والآلات والمعدات، والمشغولات اليدوية بكافة انواعها، وتدوير المخلفات، وغير ذلك من الانشطة أو المشروعات في المجالات الانتاجية والصناعية والحرفية.

3. المجالات الخدمية: مثل اعمال المقاولات والتشطيب والنقل والتعبئة والتخزين والصيانة والاصلاح والمطاعم والتغذية والملابس الرياضية والالعاب والترفيه وخدمات الحاسب الألى ونظم المعلومات والاتصالات والخدمات الصحية والطبية والخدمات التعليمية والتدريب، وخدمات السياحة والسفر والتصوير والاعمال الفنية والاعلان والتصوير والطباعة والتجليد والخدمات المهنية وخدمات النظافة وتنظيف وكي الملابس وغير ذلك من الانشطة أو المشروعات في المجالات الخدمية.

4. المجالات التجارية: وتشمل كافة الانشطة أو المشروعات في مجالات تجارة الجملة والتجزئة والتوريدات واعمال الوساطة والتوزيع.

• من خلال البيانات الصادرة من الهيئة يبلغ عدد الجهات المانحة للتمويل متناهي الصغر في مصر 3 شركات، وأكثر من 750 جمعية ومؤسسة أهلية تتعامل مع عملائها من خلال 1400 مقر وفرع تنتشر في جميع محافظات الجمهورية، ويقدر عدد المستفيدين في مصر من نشاط التمويل متناهي الصغر بـ 2 مليون مواطن، في جميع المحافظات.

• لقد تم توسيع نطاق المنقولات المستخدمة كضمانات، لتشمل المنقولات المعنوية، كحق استغلال الكتب، أو منقولات مستقبلية كالمحصولات الزراعية.

- ويتيح نظام الضمانات المنقولة استخدام الأصول المنقولة مثل الآلات والبضائع والمعادن والأشجار كضمانة للحصول على التمويل ما يقلل مخاطر تمويل تلك الجهات، ويخفض نسبياً تكاليف الائتمان .
- وبلغت حصيله نشاط التأجير التمويلي نهاية عام 2016 ما قيمته 21.5 مليار جنيه بزيادة 11% عن العام السابق.
- أما بالنسبة للبنوك فإن هناك بنوك تقوم حالياً بالإقراض المباشر للمشروعات متناهية الصغر مثل بنك القاهرة وبنك مصر وبنك الإسكندرية وبنك الإمارات "الوطني سابقاً"